

الوطن

اسم المصدر :

التاريخ: 2012-04-10 رقم العدد: 4211 رقم الصفحة: 2 مسلسل: 8 رقم القصة: 1



(واس)

خادم الحرمين مترئسا جلسة مجلس الوزراء بروضة خريم أمس

**مجلس الوزراء: عدم الالتزام بخطة "عنان"
يظهر مدى تعنت النظام السوري**

الموافقة على نظام النقل بالخطوط الحديدية ■ إقرار نظام التحكيم وعدم سريانه على "الأحوال الشخصية"

الرياض، روضة خريم، واس

أعرب مجلس الوزراء عن أسفه للتصعيد الخطير في أعمال العنف من قبل النظام السوري في العديد من المدن والقرى السورية. وأشار المجلس في اجتماعه برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، بروضة خريم أمس، إلى أن عدم الالتزام بخطة موفد الأمم المتحدة والجامعة العربية كوفي عنان التي تنتهي مهلتها اليوم العاشر من أبريل يظهر مدى تعنت النظام السوري وعدم احترامه لالتزاماته العربية والدولية التي سبق أن وعد بها، وحث المجلس المجتمع الدولي على بذل كل الجهد لحماية المدنيين السوريين وإيجاد حلول ناجعة للوضع المتأزم في سورية.



الملك عبدالله بن عبدالعزيز متحدثاً للمجلس

الالتزام بالمبادرة الخليجية

وفي مستهل الجلسة، استمع المجلس وبتوجيه كريم إلى جملة من التقارير عن مستجدات الأحداث وتطوراتها في عدد من الدول العربية الشقيقة وتدابيرها على الأمن والاستقرار في المنطقة والعالم. وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز خوجة، عقب الجلسة، أن المجلس أهاب في هذا الشأن بكافة القوى السياسية اليمنية والأطراف المعنية إلى مساندة الرئيس اليمني عبدربه منصور هادي في جهوده للمضي قدماً في تنفيذ المبادئ التي نصت عليها المبادرة الخليجية وألبيتها التنفيذية والتي حظيت بدعم ومساندة المجتمع الدولي للوصول - بإذن الله - إلى كل ما يحقق للشعب اليمني ما يتطلع إليه من أمن واستقرار.

تنمية صناعية

وبين الوزير أن المجلس تطرق بعد ذلك إلى عدد من الموضوعات في الشأن المحلي، وقد عالجا صدور موافقة خادم الحرمين الشريفين على رفع رأسمال صندوق التنمية

تعيينات بالمرتبتين الـ ١٤ - ١٥ ووظيفة " وزير مفوض "

الاسم	الوظيفة	المرتبة	المكان
شافي بن سالم آل شافي	أمير الفوج السادس والأربعين	١٥	رئاسة الحرس الوطني.
محمد بن عبدالرحمن الشنيفي	كبير مهندسين كهربائيين	١٤	وزارة الداخلية.
عبدالمحسن بن فهد الشامخ	مستشار إداري	١٤	وزارة الدفاع.
علي بن سالم بن ناصر المرشد	مدير عام الشؤون المالية	١٤	القوات الجوية بوزارة الدفاع
عبدالرحمن بن إبراهيم الرسي	وزير مفوض وزارة الخارجية.		

عبدالله الشمزاني

الصناعية من ٢٠ إلى ٤٠ مليار ريال مما يسهم بمشينة الله في دفع عجلة التنمية الصناعية وزيادة فرص الاستثمار الصناعي وتوفير فرص عمل جديدة للمواطنين بما يحقق رؤية الملك عبدالله في نمو وتطوير القطاع الصناعي ورفع معدلات النمو والأزدهار لاقتصاد المملكة. وأطلع بعد ذلك على تقرير عن مؤتمر تحلية المياه بالبلدان العربية الذي افتتحه نيابة عن خادم الحرمين الشريفين، وزير المياه والكهرباء وتناول مشاكل المياه

والنقص الحاد في مواردها بالدول العربية وتأكيده أن السيطرة على المشكلة تكمن في ترشيد استهلاك الموارد المائية المتاحة وتنميتها، إضافة إلى موارد مائية جديدة. وبارك المجلس في سياق آخر الجهود التي تبذلها الشركة السعودية للصناعات الأساسية "سابك" لبناء قاعدة صناعية عالية المستوى في قطاع البتروكيماويات في مختلف أنحاء العالم والتي كان آخرها وضع حجر الأساس للمشروع المشترك مع شركة الصين للبتترول

مجالات الاستثمار السياحي،

وأفاد خوجة أن المجلس وأصل إثر ذلك مناقشة جدول أعماله وأصدر عددا من القرارات

النقل بالخطوط الحديدية

بعد الاطلاع على ما رفعه وزير النقل رئيس مجلس إدارة المؤسسة العامة للخطوط الحديدية، وبعد الاطلاع على توصية اللجنة الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى رقم (٣١/١١) وتاريخ ٢٦-٤-١٤٣١، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٣/٤) وتاريخ ١١-٣-١٤٣٠، قرر مجلس الوزراء الموافقة على نظام النقل بالخطوط الحديدية، بالصيغة المرفقة بالقرار.. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

تجدر الإشارة إلى أن هيئة الخطوط الحديدية تتولى بموجب هذا النظام عددا من المهمات من بينها:

- إعداد وطرح الامتيازات والمنافسات المتعلقة بتنفيذ وصيانة الخطوط الحديدية ومرافقها وخدماتها، واستكمال جميع الإجراءات اللازمة لذلك.
- الإشراف على تنفيذ الخطوط الحديدية، ومرافقها، والعمل على تطويرها.
- تحديد أنواع خدمات الخطوط الحديدية وتصنيفها، وشروط التراخيص الخاصة بكل منها وإصدارها.

نظام التحكيم

- بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٧٧/٩٩) وتاريخ ٢١-٢-١٤٣٢، قرر مجلس الوزراء الموافقة على نظام التحكيم.. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.
- أبرز ملامح النظام:
- يحل هذا النظام محل نظام التحكيم الصادر بالمرسوم الملكي

- رقم (م/٤٦) وتاريخ ١٢-٧-١٤٠٣، ويصدر مجلس الوزراء لائحته التنفيذية.
- دون إدخال أحكام الشريعة الإسلامية وأحكام الاتفاقيات الدولية، تسري أحكام النظام على كل تحكيم إذا جرى في المملكة أو إذا كان تحكيميا تجاريا دوليا يجري في الخارج واتفق طرفاه على إخضاعه لأحكام هذا النظام، ولا تسري أحكام النظام على المنازعات المتعلقة بالأحوال الشخصية والمسائل التي لا يجوز فيها الصلح.
- لا تقبل أحكام التحكيم التي تصدر طبقاً لأحكام النظام الطعن، فيها بأي طريق من طرق الطعن، عدا رفع دعوى بطلان حكم التحكيم وفقاً للأحكام المبينة في النظام.
- مع مراعاة الأحكام المنصوص عليها في النظام يجوز حكم التحكيم الصادر طبقاً لهذا النظام حجية الأمر المقضي به، ويكون واجب النفاذ.